

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
هيئة الإشراف على الانتخابات

بيان رقم ١

صادر عن هيئة الإشراف على الانتخابات

في معرض انطلاقة عملها في الإشراف على الانتخابات النيابية القادمة

بناءً على المرسوم رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩ دعوة الهيئات الناخبة،
والتعميم الصادر عن وزير الداخلية والبلديات بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٥ المتعلق بتحديد مهل تقديم تصاريح الترشيح،
وبما أن فتح باب الترشيح يعتبر قانوناً بداية فترة الحملة الانتخابية التي تبدأ فيها مهام الهيئة في الإشراف على
الدعاية والإعلان الانتخابيين والإنفاق الانتخابي،

وعلى ضوء الاجتماع الذي عقده الهيئة مع وزير الداخلية والبلديات بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٠ الذي توصل إلى
أنه في ظل عدم تعيين هيئة جديدة، فإن الهيئة الحالية هي المخولة قانوناً بالإشراف على الانتخابات النيابية
المقبلة وفقاً للصلاحيات المنوطة بها،

بناءً على ذلك، وتطبيقاً لمبدأ ديمومة الهيئة واستمراريتها وفقاً لأحكام المادتين ٩ و ١١ من قانون انتخاب
أعضاء مجلس النواب رقم ٢٠١٧/٤٤،

باشرت هيئة الإشراف على الانتخابات ومنذ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٥ بعقد عدة اجتماعات عمل في مجال
التحضيرات القانونية والإدارية،

اتخذت خلالها عدداً من القرارات التنظيمية والتعاميم والإعلانات والبيانات التي تقتضيها هذه المرحلة من
أعمالها ومنها:

أولاً: القرارات التنظيمية:

تم اعتماد الصيغ المعمول بها في الانتخابات النيابية العامة السابقة عام ٢٠١٨ مع إدخال التعديلات اللازمة
عليها عند الإقتضاء، وهي:

١. النظام الداخلي للهيئة .
٢. تعيين السيد عطالله غشام أمين سرّ للهيئة .
٣. الهيكلية التنظيمية للهيئة .
٤. تحديد شروط وأصول القيام بعمليات استطلاع الرأي وكذلك نشر أو بثّ أو توزيع النتائج أثناء فترة
الحملة الانتخابية، ومراقبة التقيد بفترة الصمت الانتخابي.
٥. تحديد إجراءات وشروط مواكبة الهيئات الأجنبية وهيئات المجتمع المدني المحلية لمواكبة العملية
الانتخابية ومراقبة مجرياتها.
٦. ميثاق الشرف المتعلق بمواكبة العملية الانتخابية ومراقبتها والذي يتوجب على الهيئات والجهات
الأجنبية وهيئات المجتمع المدني المحلية الإلتزام به.



عندم

عندم

٧. تحديد قواعد السلوك للتغطية الإعلامية من قبل وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة والإلكترونية الراغبة في المشاركة في تغطية عملية الإقتراع والفرز .

ثانياً: التعاميم والبيانات:

إصدار التعاميم اللازمة لانطلاق أعمال الهيئة وإصدارها وهي التالية :

١. إعلان إلى جميع وسائل الإعلام الخاصة الراغبة في المشاركة في الإعلان والدعاية الانتخابيين المدفوعة الأجر، لتقديم طلبات المشاركة وفقاً لمضمون هذا الإعلان.
٢. إعلان إلى جميع وسائل الإعلام الفضائية الراغبة في المشاركة في الإعلان والدعاية الانتخابيين المدفوعة الأجر، لتقديم طلبات المشاركة وفقاً لمضمون هذا الإعلان.
٣. إعلان إلى جميع الشركات والأشخاص الذين يستثمرون لوحات عادية أو إلكترونية مخصصة للإعلانات الراغبة في المشاركة في الإعلان الانتخابي لتقديم طلبات المشاركة وفقاً للشروط المحددة في هذا الإعلان.
٤. إعلان إلى هيئات المجتمع المدني الراغبة في مواكبة الانتخابات ومراقبة مجرياتها، لتقديم طلبات اعتمادها إلى الهيئة، وفقاً للشروط المحددة.

بالإضافة إلى عدد من القرارات التنظيمية والبيانات والإعلانات والتعاميم التي تقتضيها مرحلة الإشراف على الانتخابات بجميع مراحلها.

ع

بيروت في ٢٥/١١/٢٠٢٢

رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات

ع نديم

القاضي نديم عبد الملك

